

<p>To: Jordan Securities Commission, Amman Stock Exchange Company's Name: JORDAN ELECTRIC POWER Date: 04-04-2022 11:33:37 AM Subject: Company's opinion on the aforementioned auditor's report</p>	<p>السادة هيئة الاوراق المالية السادة بورصة عمان اسم الشركة: الكهرباء الاردنية التاريخ: AM 11:33:37 2022-04-04 الموضوع: رأي الشركة حول تقرير مدقق الحسابات</p>
<p>Kindly be informed that our opinion regarding our Auditor's report Messrs.' KPMG as follows:-</p>	<p>نود اعلامكم برأينا حول تقرير مدقق حسابات الشركة السادة KPMG كما يلي:-</p>
<p>Type of Report: Qualified</p>	<p>نوع التقرير: تحفظ</p>
<p>Company's opinion:</p>	<p>رأي الشركة:</p>
<p>The tariff methodology and Article (4) of the license granted to the company stipulated the following: 1- "The licensee shall abide by the Jordanian laws in force, including the General Electricity Law, the Renewable Energy and Energy Rationalization Law, the Environmental Law and the Licensing System. 2- The licensee shall abide by all the regulatory instructions issued by the Authority from time to time, to the extent that the provisions contained in these instructions apply. 4- The licensee shall abide by any new instructions issued by the Authority. Based on the foregoing, the company - and in line with the directives and decisions issued by the EMRC - has not applied IFRS No.(9)"Financial Instruments" related to expected credit losses, based on the EMRC books on 3/21/2018 No.3/11/2726 and on 11/11/2019 No. 3/11/10669, which includes exempting the company from applying this accounting standard related to calculating the impairment value in participants' receivables, as the EMRC concluded that is no need to allocate provisions for this item within the company's budget for the tariff period 20 - 21 As for the application of IFRS No.(16) "Rents" related to the recognition of right to use assets and lease obligations,the company-in line with the directives and decisions issued by the EMRC - the company did not apply the mentioned standard, based on the letter issued For the EMRC on November 21, 2019 No. 3/11/10671, which includes exempting electricity distribution companies from applying this standard for the tariff</p>	<p>نصت منهجية التعرف (مجموعة الاسس والفرصيات والاساليب التي تصدر عن الهيئة وتستخدم في حساب التعرف المطبقة على المرخص لهم ومراجعتها) والمادة (4) من الرخصة الممنوحة للشركة والتي نصت على الآتي: 1- "يلتزم المرخص له بالقوانين الاردنية النافذة، بما في ذلك قانون الكهرباء العام، وقانون الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة، وقانون البيئة ونظام الترخيص. 2- يلتزم المرخص له بكافة التعليمات التنظيمية التي تصدرها او توافق عليها الهيئة من وقت لآخر، وذلك بالقدر الذي تنطبق عليه الاحكام الواردة في هذه التعليمات. 3- 4- يلتزم المرخص له بالتقيد بأي تعليمات او انظمة جديدة تصدرها الهيئة." وبناء على ما تقدم فإن الشركة -وتماشيا مع التوجيهات والقرارات الصادرة عن السادة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن- لم تقم بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) "الادوات المالية" المتعلق بالخسائر الائتمانية المتوقعة وذلك استنادا الى كتب الهيئة بتاريخ 2018/3/21 رقم 2726/11/3 وبتاريخ 2019/11/21 رقم 10669/11/3 والمتضمنة اعفاء الشركة من تطبيق هذا المعيار المحاسبي والمتعلق باحتساب قيمة التدني في ذمم المشتركين، حيث خلصت الهيئة الى أنه لا حاجة لرصد مخصصات لهذا البند ضمن موازنة الشركة للفترة التعريفية 2020 – 2021. أما بالنسبة لتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (16) "الايجارات" والمتعلق بالاعتراف بحق استخدام الأصول والتزامات التأجير المتعلقة بها فإن الشركة -وتماشيا مع التوجيهات والقرارات الصادرة عن السادة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن- لم تقم الشركة بتطبيق المعيار المذكور وذلك استنادا الى الكتاب الصادر عن الهيئة بتاريخ 2019/11/21 رقم 10671/11/3 والمتضمن اعفاء شركات</p>

<p>period (20-21). Note that working with the above-mentioned standards requires the company to take provisions in its budgets to meet its obligations in the event of applying these standards, which calls for adding them to the expenses that must covered in the electric tariff to achieve the required return under the license, which obligates the EMRC In this case, raising the tariffs of retail subscribers or reducing the wholesale purchase tariffs from the NEPCO</p>	<p>توزيع الكهرباء من تطبيق هذا المعيار المحاسبي لفترة التعرفة (2021-2020). مع ضرورة الاشارة الى أن العمل بالمعايير المذكورة اعلاه يتطلب من الشركة رصد مخصصات في موازنتها لمواجهة الالتزامات المترتبة عليها في حال تطبيق هذه المعايير مما يستدعي اضافتها الى المصاريف التي يجب تغطيتها في التعرفة الكهربائية لتحقيق العائد المطلوب للشركة بموجب الرخصة والتي تلزم السادة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن في هذه الحالة برفع تعرفه فئات المشتركين بالتجزئة المختلفة أو تخفيض تعرفه الشراء بالجملة من شركة الكهرباء الوطنية والتي تعاني من خسائر بملايين الدنانير.</p>
<p>Date of auditor's report: 30-03-2022</p>	<p>تاريخ تقرير المدقق: 2022-03-30</p>
<p>Please accept our sincere thanks and appreciation. Chairman of Board of Directors User Name: طارق عبد القادر</p>	<p>وتفضلوا بقبول فائق الاحترام. رئيس مجلس الإدارة اسم المستخدم: طارق عبد القادر</p>